رقم الفتوى #26679 تاريخ الإنشاء 19/02/2024

صلة الرحم

السؤال :

السلام عليكم
عندي سؤال يتكون من شقّين ، والشق الثاني يتعلق بالأول .
أختي طبيبة تقيم مع زوجها في أمريكا منذ ثلاثين سنة ، و وضعها جيد والحمد لله ، ونحن 5 أخوة وأخوات ، والدنا متوفي و كل منا في قارة مختلفة في هذا العالم ، تتميز أختي بلسانها السليط اللاذع وزعلها وقطيعتها المستمرة لنا ، وهي تتلفظ علينا ألفاظاً بذيئة جداً ، أنا شخصياً تحملت كثيراً منها لخشيتي من قطع صلة الرحم ، ولكنها تتمادى في أذيتي وتهجمها عليّ ، ولأجل توضيح الصورة أمامكم سأذكر بعضاً من ألفاظها عني : (كافرة ظالمة منافقة حقيرة حمارة كلبة فاشلة ساقطة عديمة الشخصية ، و بعض الألفاظ النابية أخجل أن أذكرها أمامكم) ، وقطعت جميع وسائل الاتصال بي مؤخراً ، وقالت : لا أريد معرفتك بعد اليوم أبداً ، (قطعت بمعنى حظرت رقم هاتفي) ، وأصبح تعاملها معي يؤذيني صحياً ، ويؤثر على طريقة تعاملي في بيتي مع زوجي وأولادي ، إلَّا أن زوجي تضايق من هذا الحال ، وقال : لا تحاولي التكلم معها مرةً أخرى ؛ لأنها لا تقدر العلاقات العائلية ، (أنا أقيم في أستراليا مع زوجي وأولادي) .
ما هو الحكم الشرعي تجاه أختي ؟ علماً أنها قطعت علاقتها مع إخوتي جميعاً ، و مع أغلب أرحامنا وأقاربنا .
الشق الثاني من السؤال يتعلق بالأول ، وهو أن والدتي مؤخراً ذهبت للعيش معها بطلب من أختي ، وأصبحت تتحكم حتى بعلاقتنا بوالدتي ، إلى أن مرضت أمي مرضاً شديداً ، وأصبحت طريحة الفراش في المستشفى ، حاولنا التقرب نحن الاخوة من أختي وإعادة العلاقة ؛ من أجل أن نكون في ظرف أمي الصحي مع بعض ، و لكنها متعنتة ومستمرة على تحكماتها وألفاظها الجارحة ، ولا تقبل الحديث معنا ، ولكن في نفس الوقت تجعل واسطة من بعض الناس تأمرنا عن طريقه بالذهاب لمساعدتها والبقاء أشهراً طويلةً في هذا البلد الغريب

للاطمئنان على والدتي ، لأنها لا تقبل أن تطمئننا عنها إلَّا بالسفر بأنفسنا ، وحقيقة أنا زوجي رافض ذهابي من أستراليا إلى أمريكا والبقاء هناك أشهراً طويلةً وترك بيتي ، وخاصةً عندما سمع كلامها بمسج صوتي (قالت به يا كلاب تعالوا لرؤية والدتكم) .
أنا في حيرةٍ بين طاعة زوجي أو معصيته ، أنا أعلم أن الوضع محيّر وصعب ، ولكن أقسم بالله ورسوله والله شاهد ورقيب أن كلام وتصرفات أختي خارجة عن المألوف ، ولا يتحملها أي إنسان ، أنا ربة بيت وآخذ مصروفي من زوجي ، ولا أستطيع السفر بمفردي من غير إذنه ؟ هو لا يأمن على وجودي في ذاك البلد الغريب عند أختي وزوجها . فما هو الحكم الشرعي في هذا الجزء ؟
وشكراً لكم

الجواب :

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته
صلة الأرحام واجبة ومطلوبة في كلِّ الأحوال ، وقطيعتهم مذمومة ومحرمة ،
إلا أنَّه تختلف الكيفية المحققة لصلة الرَّحم من شخص لآخر ومن زمن لآخر ومن مجتمع لآخر .
إذ إنَّ صلة الرحم غير منحصرة في الحضور البدني وإن كان هو الأفضل والأكمل ، بل قد تتحقق بمثل الإتصال الهاتفي ومساعدة ذي الرحم والوقوف إلى جانبه وتفقد احواله والسؤال عنه ولو عبر الاتصال الهاتفي وإرسال الرسائل الهاتفية في الفرض المذكور .